

مَا اشْرَبَ مِنْ هَوَاءٍ قَالَتِ الْقَاضِي عِيَّاصُ بْنُ رَحْمَةَ اللَّهِ لَيْسَ تَشْبِيهُهُ
بِالصَّغْفَرِ بَلْ لَبَّيْنَا مِنْهُ لَكِنَّ صِفَةَ الْغَرِيِّ لَشَدِيدَةٌ عَلَى عَمَلِ الْإِيمَانِ وَسَلَا
مِنْ الْحَلَلِ وَأَنَّ الْعَيْنَ لَمْ تَلْمَسْ بِهٖ وَلَمْ تَرَوْهُ تَرْفِيهِ كَالصَّغْفَرِ وَهُوَ الْحَجْرُ
الْأَمْسُ الَّذِي لَا يَلْمَسُ بِهٖ شَيْءٌ وَأَمَّا قَوْلُهُ مَرَادًا كَمَا هُوَ فِي رَوَايَا
وَأَصُولُ بِلَادِنَا وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَائِلِ وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَّاصُ بْنُ رَحْمَةَ
جَلَّالًا فِي ضَبْطِهِ وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ ضَبَطَهُ كَمَا ذَكَرْنَا هُوَ مِنْ رَوَاهِ
مَرْيُوثٌ بِهِمْ مَكْسُورَةٌ بَعْدَ الْبَاءِ قَالَتِ الْقَاضِي وَهَذِهِ رَوَايَةٌ
أَكْثَرُ شِوْخَانًا وَأَصْلُهُ أَنْ لَا يَهْمَزُ وَيَكُونُ مَرْدًا بِشَلِّ مَسُودَةٍ وَرَجْمًا
وَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَالْهَرَوِيُّ وَصَحِيحُهُ بَعْضُ شِوْخَانٍ عَنِ ابْنِ
سُرَّاقِ بْنِ سَرَّاجٍ لِأَنَّ مِنْ أَرْبَعٍ أَعْلَى لَعْنَةٍ عَنْ قَالِ أَمَّا رَهْمَنُ بَعْدَ
الْمِجْلِ لِاتِّقَا السَّاكِينِ فَيُنَادَى أَرْبَاعًا وَمَرِيدٌ وَالذَّالُ مُشَدَّدَةٌ عَلَى
الْعَوَالِمِ وَسَائِرُ تَغْيِيرِهِ وَأَمَّا قَوْلُهُ مَجْمَعًا فَهُوَ بِمَعْنَى مَضْمُونَةٍ
تُجْمَعُ مَضْمُونَةٌ ثُمَّ مَكْسُورَةٌ وَمَعْنَاهُ مَا يَلْكَدُ أَقَالَه
الْمَهْرُ وَيُغْيِرُهُ الْغَرِيُّ وَالزَّوِيُّ فِي الْكِتَابِ بِقَوْلِهِ مَكْسُورًا
وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ مَعْنَى الْمَائِلِ قَالَتِ الْقَاضِي عِيَّاصُ بْنُ ابْنِ
سَرَّاجٍ لَيْسَ قَوْلُهُ كَالْكَوْزِ مَجْمَعًا تَشْبِيهًُا لِانْتِقَادِهِ مِنْ سَوَادِهِ بَلْ هُوَ
وَصِفَةُ الْغَرِيِّ مِنْ أَوْصَافِهِ بَأَنَّ قَلْبًا وَكَيْسًا حَتَّى لَا يَلْمَسُ بِهٖ خَيْرٌ وَلَا
حَسَمَةٌ وَمِثْلُهُ بِالْكَوْزِ الْجَمْعُ بِبَيْتِهِ قَوْلُهُ لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يَتَكَبَّرُ
مَنْكَرًا قَالَتِ الْقَاضِي نَسَبَهُ الْقَلْبُ الَّذِي لَا يَبْعِي خَيْرًا بِالْكَوْزِ الْمُخْرِفِ
الَّذِي لَا يَشْتَبِهُ الْكَافِيَةَ وَقَالَتِ صَاحِبَةُ الْخَيْرِ بِرَمَعِي الْمُحْدِثِ
الرُّجُلُ إِذَا تَمَّعَ هَوَاءً وَارْتَبَكَ الْقَاضِي دَخَلَ قَلْبَهُ بِكُلِّ مَعْصِيَةٍ هُوَ
يَتَعَاظَاهَا ظَلْمَةٌ وَأَمَّا مَا ذَكَرْنَا مِنْ ذَلِكَ فَهِنَّ قَالَتِ الْقَاضِي وَزَالَ عِنْدَهُ نَوْرُ الْأَسْلَافِ
فِي الْقَلْبِ مِثْلُ بِالْكَوْزِ فَإِنَّا أَنْكَبْنَا نَصَبًا مَأْفِيَةً فَلَمْ يَدْخُلْهُ
بِشَيْءٍ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الْكِتَابِ قَالَتِ لَسَدًا مَا اسْوَدَّ مَرَابًا
فَعَالَ شَدَّ الْبَيَاضُ فِي سَوَادِ فَعَالَ الْقَاضِي عِيَّاصُ بْنُ رَحْمَةَ اللَّهِ كَانَتْ

بعض

بعض شيوخنا يقول إنه تصحيف وهو قول القاضي أبي الوليد
الكناني قال أرى أن سواديه شبه البياض في سواد وذلك
أن شدة البياض في السواد لا تسمى رنية وإنما يقال لها بلوت
إذا كان في الجسم وخورا إذا كان في العين والرنية إنما هو شيء
من بياض سدرين يخالط السواد تكون أكثر النعام ومنه في مثل
للنعامه رنية فصوابه شبه البياض لا شدة البياض قال أبو عبيد
عن أبي عمرو وغيره الرنية لون بين السواد والغبغيق وقال ابن
دريد الرنية لون كدره وقال عزير هي أن يختلط السواد
بكدره وقال الحرابي لون الظاهر بعضه أسود وبعضه أبيض
ومنه أرى بدلونه إذا تغير ودخله سواد وقال نغطوبه المرتب للمع
سوادا وبياض ومنه تر بدلونه أي تلون والله أعلم قوله حد تنك
أن بينك وبينها بابا مغلفا يوثك أن يكسر قال عمر أكرسا لابلك
فلو أنه فتح لعله كان بعدا أما قوله إن بينك وبينها بابا مغلفا
فمعناه أن تلك العين لا يخرج شيئا منها في حياتك وأما قوله
يوثك فضم الباء وكسر الشين ومعناه يقرب وقوله أكسرا
أي أكسرا كسر أ فإن الكسور لا يمكن إعادة تخطاف المفتوح ولأن
الأكسر لا يكون غالبا إلا عن الكراهة وغلبة في خلاف عادة وقوله
لا أبا لك قال صاحب الخبر بهذه كلمة تذكرها العرب للفت
على فعل الشيء ومعناها أن الإنسان إذا كان له أبا وحسنه
أمره وقع في شدة عما وند أبوه ورفع عند بعض الكل فلا يحتاج
من السجد والاهتمام إلى ما يحتاج إليه حالة الانفراد وعدم
الاب المعاون فإذا قيل لا أبا لك فمعناه جد في هذا الأمر
وشمر وتاهب تاهب من ليس له معاون والله أعلم قوله
وحدثته أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت حديثا ليس
بالأغليط إنما الرجل الذي يقتل فقد جازمتنا في الصحيح أنه عز